

٣ سنوات لثلاثة متهمين بوضع هيكل محاك للمتفجرات

فتم فتح الطريق للمارة وإزالة العبوة ورفع البصمات من عليها.
ومن خلال العينات التي قام فريق مسرح الجريمة برفعها من مكان الحادث، تبين وجود خلايا بشرية على الاسطوانة تعود إلى المتهم الأول فضلا عن بصماته الموجودة أيضا عليها، فتم القبض عليه واعترف في التحقيقات بأن المتهم الثاني اتصل به هاتفيا وطلب منه الحضور خلف أحد المطاعم بالدرز، فتوجه إلى المكان حيث طلب منه الثاني شراء شريط لاصق من البرادة، وقاموا بصناعة الهيكل الوهمي برفقة المتهم الثالث، ثم توجهوا إلى الشارع العام ووضعوه، ثم لادوا بالفرار.

محكمة التمييز تنقض الحكم على ٨ مدانين بالانضمام إلى «داعش»

مجموعة من عناصر التنظيم المتواجدة بالبحرين بالقيام بعمليات إرهابية داخل البحرين متمثلة في القيام بعمليات انتحارية بدور العبادة على غرار ما تم بالدول المجاورة من قبل التنظيم الإرهابي، فتم القبض على ٨ متهمين وعرضهم على النيابة العامة، التي استجوبتهم واعترفوا بالتهمة المسندة إليهم. وبتاريخ ٢٣ يونيو ٢٠١٦، أصدرت محكمة أول درجة حكما بالسجن المؤبد على المتهمين الأول والسجن خمس عشرة سنة على ثلاثة وعشرين متهما وأسرت بمصادرة المضبوطات وإسقاط الجنسية عن ثلاثة عشر متهما، فطعن ٨ منهم على الحكم بالاستئناف، وأيدت محكمة الجنسية عن المدانين الثلاثة عدلت العقوبة إلى السجن ١٠ سنوات بدلا من ١٥ سنة، فطعن الثمانية على الحكم بالتمييز.

التحريات على قيام المتهم الأول بتجنيد المتهمين الثاني والثالث وضمهما إلى صفوف تنظيم داعش الإرهابي، كما سهل للمتهم الثاني السفر إلى سوريا وتلقى التدريبات العسكرية على يد أفراد التنظيم، كما قام بتكليف الثاني والثالث بتجنيد المزيد من العناصر البحرينية وتسهيل سفرهم إلى سوريا للانضمام إلى التنظيم الإرهابي، وأن المتهمين الثاني والثالث تمكنوا من تجنيد عدد من المتهمين وقد توجه العديد منهم إلى المشاركة في الأعمال القتالية التي يقوم بها التنظيم خارج البحرين، كما أنهم يقومون من خلال برامج التواصل الاجتماعي بتحريض أفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام على الخروج عن الطاعة والتحول عن أداء واجباتهم العسكرية والانضمام إلى جماعتهم الإرهابية، وبإجراء المزيد من التحريات تبين انه تم تكليف

حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة بالسجن ٣ سنوات على متهم (٢٢ سنة) بزرع عبوة وهمية هي عبارة عن اسطوانة غاز على شارع البديع، وبالحبس ٣ سنوات على زميله (٢٠ سنة)، وأمرت المحكمة بمصادرة المضبوطات.
وقالت المحكمة في حثبات الحكم إن المتهمين الأول والثالث قد أتما الخامسة عشرة وقت وقوع الجريمة إلا أنهما لم يتجاوزا الثامنة عشرة مما يتوافق في حقهما العذر المخفف عملا بنص المادتين ٧٠ و٧١ من قانون العقوبات.
تشير أوراق القضية إلى أنه بناء على بلاغ ورد من غرفة العمليات الرئيسية، بوجود جسم غريب على شارع البديع بجمع ٥٤٢ بالقرب من الدرز، تحركت القوات إلى موقع البلاغ وبعد الفحص تبين أنها عبارة عن هيكل لعبوة متفجرة وهمية، مكونة من اسطوانة غاز خضراء تم توصيلها بأسلاك كهربائية وهاتف.



قضايا وحوادث

sayedo@hotmail.com

تقديم: سيد عبدالقادر

المجلس الأعلى للقضاء يرد: حق التقاضي مكفول

لا يجوز لطرف في الدعوى القضائية أخذ دعواه إلى الجرائد للتأثير على العدالة

ولاسيما أن طبيعة القضاء الفصل في الحقوق بين طرفين يكون كل منهما متمسكا بحق يدعيه قبل الآخر بالقانون، فالحق لا يطوع وفق رغبات المتقاضين.
كما أن النظام القضائي الفعال هو حجر الأساس في تحقيق رسالة المملكة الأساسية المتمثلة في إقامة العدل بين جميع الناس وإرساء قيم النزاهة والمساواة وتكافؤ الفرص والحفاظ على الحقوق وكفالة العدالة وعدم التمييز بسبب الجنسية أو الديانة فالكل سواسية أمام القضاء.

للمتقاضين على أن الأحكام قد صدرت وفقا للدستور وصحيح القانون، وفي حال نقض محكمة التمييز للحكم المطعون به يعاد الحكم إلى هيئة قضائية أخرى، ولا يجوز لطرف في الدعوى أن يأخذ دعواه الجارية أمام القضاء وقبل الفصل فيها إلى صفحات الجرائد للتأثير سلبا على حسن سير العدالة.
وان المجلس الأعلى للقضاء بمملكة البحرين باعتبارها المسؤول عن المنظومة القضائية يعزز بدورها ما نص عليه الدستور ويرسخ مبدأ إحقاق الحق وإنصاف اصحاب الحقوق،

بالإشارة إلى ما ورد في جريدتك بتاريخ ١٢ فبراير ٢٠١٨م المتعلق بالمواطنة الكندية.

كفل دستور مملكة البحرين حق التقاضي لكافة أطراف المجتمع وكافة مكوناته، كما حدد القانون البحريني ترتيب المحاكم على اختلاف أنواعها (مدني وشرعي) ولكل منها اختصاصاته وكلاهما على درجتين من درجات التقاضي يتم من خلالها نظر الدعوى تحت رقابة وإشراف محكمة التمييز التي تنظر في مدى مطابقة الأحكام للقانون، بما يوفر ضمانة

إخلاء سبيل متهم في قضية الاعتداء على الشرطة في الدرز

رجال الأمن باستخدام الأسلحة البيضاء والفؤوس، ما أوقع عددا من الإصابات المختلفة بين رجال الأمن، تفاوتت بين البسيطة والبليغة، الأمر الذي استدعى نقل «٣١» منهم إلى المستشفى، إضافة إلى العديد من الإصابات التي تم علاجها ميدانيا.
وتمكنت الشرطة من القبض على ٢٨٦ شخصا من المخالفين والعديد منهم من المطلوبين أمنيا والخطرين والمحكومين بقضايا إرهابية، حيث تم القبض على العديد منهم، محتبئين في منزل المدعو عيسى قاسم، وقد ثبت بعد القبض عليهم أنهم متورطون في عدة قضايا أهمها الهروب من السجن والتوقيف والاعتداء على رجال الأمن والشروع بالقتل وإحداث مخاطر منها التفريق إلا أنها رفضت الانصياع، وبادرت بقذف القنابل اليدوية والأسياخ الحديدية ومحاولة التعدي على

فضلا عن تعرض الدوريات الأمنية أثناء أداء واجبها بمحيط الدرز لإطلاق نار ٤ مرات، وهو ما يندرج ضمن العمليات الإرهابية التي يجب التصدي لها. وأكد أن وزارة الداخلية، منذ بدء هذا التجمع غير القانوني، قد بذلت جهودا كبيرة لإنهائه بشكل سلمي وكررت هذه المحاولات أكثر من مرة، وقبل حوالي ٤٨ ساعة من العملية، تم مطالبة عدد من الشخصيات المؤثرة بالقرية والفعاليات المجتمعية، بإقناع المشاركين بوقف التجمع وعدم الاستمرار في تجاوز القانون.
ونفذت قوات الشرطة انتشارا واسعا وتصدت لمجموعات خارجة عن القانون وتمترست خلف سواتر وموانع مصطنعة، تسد الطرق والشوارع، وقد تم إنذارها والطلب منها التفرق إلا أنها رفضت الانصياع، وبادرت بقذف القنابل اليدوية والأسياخ الحديدية ومحاولة التعدي على

عبوات قابلة للاشتعال «مولوتوف».
وكان رئيس الأمن العام اللواء طارق الحسن قد أعلن فض التجمعات المخالفة للقانون بقرية الدرز، والقبض على عدد من الإرهابيين والمطلوبين الخطرين وإزالة المخالفات القانونية التي كانت قائمة في الدرز، من بينها إغلاق شوارع وتعطيل مصالح الناس من خلال وضع حواجز ومنصات وسط الشارع العام، فضلا عن رفع شعارات مخالفة للقانون، بما يمثل إخلالا بالأمن العام وتهديدا للسلام الأهلي. وأشار إلى أن المنطقة أصبحت وكرا لتجمع المطلوبين والفارين من العدالة ومصدرا للعديد من المخالفات والتعدي على القانون، حيث شهد هذا التجمع تكرار حوادث اختطاف شباب والتعدي عليهم وضربهم وتعذيبهم، حيث توفي أحدهم نتيجة لذلك، بحجة أنهم متعاونون مع الأجهزة الأمنية،

قررت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى أمس إخلاء سبيل أحد المتهمين في قضية ضمت ١٧١ متهما بالاعتداء على رجال الشرطة وحياسة مولوتوف واستعمال القوة مع رجال الأمن خلال فض تجمعهم أمام منزل عيسى قاسم في الدرز شهر مايو الماضي، وقررت تأجيل القضية إلى جلسة ١٢ مارس المقبل للاطلاع وإعلان بقية المتهمين ممن لم يحضروا وندب محامين لبعضهم. وحضر جلسة المحاكمة أمس ثلاثة متهمين من أصل سبعة لم يظلوا أمام المحكمة، فأمرت بإخلاء سبيل واحد منهم، ليلج عدل المفرج عنهم في القضية ١٤١ متهما بكفالات مالية وحبس ٢٦ آخرين.
أسندت النيابة العامة إلى المتهمين تهم التجمع والاعتداء على رجال الشرطة واستعمال القوة والعنف معهم لمنع فض الاعتصام أمام منزل عيسى قاسم، وحياسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَخْمُومَةُ ﴿١﴾ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ بِإِذْنِ رَبِّهِ فَإِنَّهَا غَيْرُ مَرْضِيَّةٍ ﴿٢﴾ فَأَخْبِرِي فِي عِبَادِي ﴿٣﴾ وَأَخْبِرِي جَنَّتِي ﴿٤﴾ ﴿٥﴾ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

رئيس وأعضاء مجلس الإدارة
وأ أسرة التحرير وجميع العاملين في

أخبار الخارج

الجريدة اليومية الأولى في البحرين

يتقدمون بخالص العزاء وعظيم المواساة إلى

عائلة يوسف بن أحمد كانوا الكرام

في وفاة فقيدهم الغالي المغفور له بإذن الله تعالى عميد العائلة

الوجيه مبارك بن جاسم كانوا

والد كل من:

منى والمرحومة دينا

وشقيق كل من:

الدكتور عبداللطيف ولؤلؤة والمرحوم محمد

والمرحوم عبدالرحمن والمرحوم عبدالعزيز والمرحومة مريم

سائلين الله العلي القدير أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته

ويسكنه فسيح جناته ويلهم أهله وذويه الصبر والسلوان.

﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾